



pchr@pchrgaza.org
www.pchrgaza.org

فلسطيني لحقوق الإنسان PCHR
الإنسان PCHR التقرير السنوي 2009
PCHR التقرير السنوي 2009 المركز
السنوي 2009 المركز الفلسطيني ل
وي 2009 المركز الفلسطيني لحقو
لمركز الفلسطيني لحقوق الإنسا
الفلسطيني لحقوق الإنسان CHR
حقوق الإنسان PCHR التقرير السن
سان PCHR التقرير السنوي 2009 الم



فلسفة عمل المركز

بعد قراءة قانونية للاتفاقات الموقعة بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل، خلص المركز إلى أن الاحتلال الإسرائيلي مازال قائماً بشكله المادي والقانوني. فقد تم إعادة تموضع القوات الإسرائيلية داخل القطاع، وبقيت المستوطنات وبعض المنشآت العسكرية الإسرائيلية على حالها محتلة جزءاً لا يستهان به من الأراضي الفلسطينية. كما بقيت الجوانب القانونية للاحتلال الإسرائيلي على حالها لحد كبير، فالأوامر العسكرية الإسرائيلية لم تلغ وبقيت سارية المفعول بموجب الاتفاقات، وما تزال المحاكم العسكرية قائمة، وما يزال آلاف الفلسطينيين أسرى في السجون الإسرائيلية. هذا بالإضافة إلى أن العناصر الجوهرية للقضية الفلسطينية بقيت دون حل: الحق في تقرير المصير؛ إزالة المستوطنات الإسرائيلية؛ حق العودة للاجئين الفلسطينيين؛ وقضية القدس. إن جميع هذه القضايا هي حقوق أساسية للشعب الفلسطيني، لهذا توجب علينا في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الاستمرار في العمل على انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني من جانب إسرائيل. من ناحية أخرى، خلقت عملية السلام والتحويلات السياسية التي تلتها وقيام مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية على أجزاء من الأراضي الفلسطينية دوراً نشطاً للمركز من أجل حماية الحقوق المدنية والسياسية والعمل على تنمية وتعزيز بناء الديمقراطية ومؤسسات المجتمع الفلسطيني والسعي لتطوير نظام قانوني ديمقراطي في فلسطين.



ملخص عام

ظل العدوان الذي شنته قوات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة في السابع والعشرين من كانون أول ٢٠٠٨ واستمر حتى الثامن عشر من كانون ثان ٢٠٠٩ العنوان الأبرز في سجل انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة للعام ٢٠٠٩. وقد انتهى هذا العام وما تزال آثار العدوان - وهو الأوسع نطاقاً والأكثر دموية ضد المدنيين الفلسطينيين على مدى سني الاحتلال الإسرائيلي الاثنتين والأربعين، بل ومنذ نكبة الشعب الفلسطيني عام ١٩٤٨ - ماثلة تلقي بأعباء ثقيلة على كاهل المدنيين في قطاع غزة. فمشاهد الدمار في المنشآت المدنية التي استهدفتها عمليات القصف الجوي والبري والبحري ما تزال شاخصة على حالها، بما في ذلك آلاف المنازل السكنية ومئات المباني العامة من مقرات الوزارات ومبنى المجلس التشريعي ومقرات الشرطة المدنية والمستشفيات ومرافق البنى التحتية. ويصارع عشرات آلاف المدنيين في محاولة لاستئناف حياتهم والتعايش مع الألمهم ومعاناتهم، إما بسبب إصابتهم بجراح أدت إلى إعاقات سترافقهم مدى الحياة، أو بعد فقدان أعزاء لهم من أطفال وآباء وأمهات وأخوة وأقرباء وأصدقاء، أو بعد تشردهم دون مأوى إثر تدمير منازلهم. وتتفاقم معاناة هؤلاء المدنيين في ظل استمرار العقوبات الجماعية التي تفرضها قوات الاحتلال من خلال استمرار الحصار وإغلاق المعابر ومنع حرية التنقل وفرض قيود مشددة على المعاملات الاقتصادية الغزيرة، وحرمان المدنيين من حقهم في إعادة إعمار الآلاف من منازلهم السكنية ومؤسساتهم التي طالتها عمليات التدمير الشامل خلال العدوان. وطفى التدهور الخطير في الأوضاع الإنسانية على المشهد السياسي الفلسطيني، خاصة في قطاع غزة، حيث باتت الأولوية تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية للمدنيين، فيما تراجعت القضية الوطنية والحقوق السياسية للشعب الفلسطيني.

وفيما كان العدوان والحصار عنوان الوضع في قطاع غزة، لم يكن حال الضفة الغربية أقل سوءاً في ظل استمرار سياسة الاستيطان التي تتهجها قوات الاحتلال الإسرائيلي وتكريس نظام عنصري في الضفة الغربية، وتحويل مناطقها إلى باندوستانات منفصلة عن بعضها البعض، فيما تستمر سياسة تهويد مدينة القدس، وفصلها عن باقي مدن الضفة الغربية.

وعلى امتداد العام ٢٠٠٩، فإن العوامل التي ساهمت في تردي أوضاع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة خلال الأعوام الأربعة الأخيرة، منذ الانتخابات التشريعية التي جرت في يناير ٢٠٠٦، قد ظلت قائمة على حالها مؤدية إلى المزيد من التردي في حالة حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية. وللأسف الشديد ما تزال هذه العوامل ماثلة حتى الآن لتتذر بالمزيد من التدهور في أوضاع حقوق الإنسان في المستقبل المنظور. فمن ناحية، واصلت قوات الاحتلال انتهاكاتها الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في مختلف أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك: جرائم القتل العمد وانتهاكات الحق في الحياة؛ استمرار العقوبات الجماعية المتمثلة بسياسة الحصار وفرض قيود على الحق في حرية التنقل؛ تعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم؛ استمرار جرائم الاستيطان واعتداءات المستوطنين؛ وتواصل أعمال البناء في جدار الضم ونهب المزيد من الأرض الفلسطينية. ومن ناحية ثانية، فإن استمرار دولة الاحتلال في التنكر لالتزاماتها القانونية وفق قواعد القانون الدولي وتصرفها المستمر كدولة فوق القانون لم يكن ليستمردون الإخفاق المزمع والمستمر من قبل المجتمع الدولي، بما في ذلك الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقيات جنيف ومنظمة الأمم المتحدة، في التصدي لتلك الانتهاكات والتدخل الفاعل لوقفها وملاحقة مقترفيها قضائياً. بل أن المجتمع الدولي قد تجاوز ذلك إلى المشاركة الفعلية في فرض العقوبات على المدنيين الفلسطينيين من خلال قرارات المقاطعة المالية للحكومة التي تشكلت في أعقاب الانتخابات التشريعية الثانية في يناير ٢٠٠٦. وبالتالي، فبدلاً من معاقبة الاحتلال على جرائمه ضد المدنيين، فرض المجتمع الدولي عقوبات على المدنيين الذين يرزحون تحت نير الاحتلال منذ أكثر من أربعة عقود، وهو ما يعد سابقة غير معهودة في تاريخ العلاقات الدولية. ومن ناحية ثالثة، فإن استمرار الصراع الداخلي وحالة الانقسام السياسي وتكريس الفصل بين قطاع غزة والضفة الغربية ما يزال سبباً رئيساً لتدهور حالة حقوق الإنسان، حيث تعزى الغالبية العظمى لانتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الداخلي إلى الصراع بين حماس وفتح وردود الفعل المتبادلة بين الجانبين والإجراءات المتخذة من قبل الحكومتين وأجهزتهما الأمنية في غزة ورام الله ضد نشطاء وأنصار الحركتين.

شهد العام ٢٠٠٩ تصعيداً في جرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين في الأرض المحتلة بشكل لم يسبق له مثيل على مدار سني الاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة في العام ١٩٦٧، بل منذ نكبة الشعب الفلسطيني عام ١٩٤٨. ومثل العدوان الأخير الذي شنته قوات الاحتلال على قطاع غزة

نهاية العام المنصرم واستمر خلال الثمانية عشر يوماً الأولى من العام الجاري ذروة التصعيد في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ضد المدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك اقتراح جرائم حرب يرتقي بعضها إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية. ولكن على امتداد العام تواصلت جرائم القتل التي اقترفتها قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين في الأرض المحتلة كافة، بدرجات متفاوتة.

وقد بلغ عدد الضحايا الفلسطينيين الذين سقطوا خلال العام ٢٠٠٩ على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي (١٠٩٢)، بينهم (٨٣١) من المدنيين، منهم ٢٠٥ أطفال، و١٠١ امرأة. ولا تشمل هذه الأرقام أعداد الضحايا الفلسطينيين الذين سقطوا خلال الخمسة أيام الأولى من الحرب على غزة، والذين بلغ عددهم (٤٠٦) أشخاص. كما أصيب خلال هذا العام نحو (٥٢٠) شخص، معظمهم أصيبوا خلال فترة العدوان. وبذلك يرتفع عدد الذين قتلوا على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين في الأرض المحتلة منذ سبتمبر ٢٠٠٠ حتى نهاية ديسمبر ٢٠٠٩، إلى (٦٥٢٠) شخصاً، بينهم (٤٩٥٥) مدنياً في الضفة الغربية وقطاع غزة، فيما أصيب عشرات الآلاف بجراح مختلفة، المئات منهم أصيبوا بإعاقات دائمة.

الغالبية العظمى من ضحايا العام ٢٠٠٩ قتلوا في قطاع غزة، حيث بلغ عددهم الإجمالي (١٠٦٦) شخصاً، أي ما نسبته (٩٧,٦٪)، سقط معظمهم (١٠١٣) خلال الـ١٨ يوماً الأولى من العام، وصادفت فترة استمرار الحرب على غزة، التي بدأت بتاريخ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٨ حتى ١٨ يناير ٢٠٠٩. وقد بلغ العدد الإجمالي لضحايا العدوان خلال الـ٢٣ يوماً (١٤١٩) شخصاً. وخلافاً لما ادعته قوات الاحتلال كانت الغالبية العظمى من الضحايا هم من المدنيين العزل حيث سقط منهم (٧٧٤) شخصاً خلال العام ٢٠٠٩، أي ما نسبته (٥٧,٦٪) من مجموع الضحايا، وخمسة من أفراد الشرطة المدنية. وكان بين الضحايا المدنيين (٢٨٩) طفلاً و(١٠١) امرأة، قتل معظمهم في داخل منازلهم أو في محيطها. ومن بين الضحايا الذين سقطوا خلال الثمانية عشر يوماً الأولى من هذا العام كان هناك ٢٣٤ شخصاً من أفراد المقاومة الفلسطينية، أي ما نسبته (٢٣٪).

١ يضاف إلى ذلك (١١) شخص توفوا خلال الـ١٨ يوم الأولى من العام ٢٠٠٩ متأثرين بجراحهم التي كانوا قد أصيبوا بها في فترة ما قبل بدء الحرب. وهؤلاء لم يدرجوا في التحليل المستخدم حول أرقام الضحايا فيما بعد.

ورغم انتهاء العمليات الحربية التي شنتها قوات الاحتلال على غزة في ١٨ يناير ٢٠٠٩، وحالة التهديّة من جانب المقاومة في غزة على امتداد العام، واصلت قوات الاحتلال جرائمها بحق الفلسطينيين في غزة، حيث بلغ عدد الضحايا (٤٧) شخصاً، بينهم (٢٦) مدنياً، منهم (٧) أطفال. وقد قتل غالبية هؤلاء المدنيين في ظروف كانت تتسم بالهدوء، حيث سقط (١٢) مدنياً في أعمال قصف لمواطنين في المناطق الحدودية العازلة إلى الشرق أو الشمال من قطاع غزة، حيث تحظر قوات الاحتلال على الفلسطينيين التواجد مسافة تقل عن ٣٠٠ متر، ولكن عملياً تصل مسافة الحظر إلى ٧٠٠ متر وأكثر من الحدود مع غزة. كما قتل ٥ مدنيين آخرون جراء قصف الأنفاق المنتشرة على الشريط الحدودي مع مصر.

وفي الضفة الغربية، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنون اقتراح المزيد من الجرائم بحق المدنيين الفلسطينيين على مدار أشهر العام ٢٠٠٩. فقد قتلت تلك القوات ٢١ فلسطينياً، من بينهم ١٦ مدنياً، منهم ٨ أطفال. وقتل جميع هؤلاء المدنيين في ظروف لم يشكوا خلالها خطر على حياة الجنود. ومن بين الضحايا (٥) أشخاص قتلوا خلال مظاهرات ومسيرات سلمية نفذها الفلسطينيون احتجاجاً على مصادرة أراضيهم، أو خلال الاقتحامات التي تنفذها قوات الاحتلال لقلب المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية.

ووفقاً لتحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في معظم الجرائم التي شهدتها فترة الحرب على غزة، وما تلاها من جرائم اُقترفت بحق الفلسطينيين على مدار العام، فقد وظفت قوات الاحتلال القوة المفرطة وغير المتناسبة خلال عدوانها على القطاع، ولم تراع مبدئي التمييز والتناسب. وهناك أيضاً ما يدل على أن قوات الاحتلال نفذت أعمالاً انتقامية وتدابير اقتصادات بحق المدنيين الفلسطينيين. وهذا ما يفسر ارتفاع عدد الضحايا المدنيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال على مدار العام. وقد قتل هؤلاء في ظروف لم ينشأ عنها أي تهديد على حياة قوات الاحتلال، كجرائم قصف المنازل والمنشآت المدنية أو السيارات؛ الإعدام خارج نطاق القضاء (جرائم الاغتيال)؛ أعمال الاجتياح والتوغل التي تقوم بها قوات الاحتلال للمدن والقرى والمخيمات الفلسطينية بشكل مستمر؛ أو قتل مدنيين على أيدي المستوطنين.

وواصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي إحكام وتشديد إجراءات الحصار الشامل المفروض على الأرض الفلسطينية المحتلة خلال العام ٢٠٠٩، وفرضت المزيد

من القيود التي عزلت السكان المدنيين الفلسطينيين، خاصة في قطاع غزة الذي يخضع لعزل يكاد يكون تاماً عن بقية العالم. وخلال عدوانها على القطاع مطلع العام ٢٠٠٩، شددت قوات الاحتلال من إجراءات عزلها للقطاع غزة من خلال فرض طوق بري، جوي وبحري. وعلى مدار نحو شهر، عانى سكان القطاع حالة من العزلة التامة عن باقي الأرض الفلسطينية المحتلة والعالم الخارجي، شمل منع الطواقم العاملة في ميدان الخدمات الإنسانية، بما فيها الفرق الطبية، ومنع وسائل الإعلام والصحفيين من دخول قطاع غزة. وتفاقم تدهور الأوضاع الإنسانية خلال تلك الفترة بشكل خطير، حيث بات السكان عاجزين عن الحصول على احتياجاتهم من إمدادات الأغذية، الأدوية، المحروقات، الطاقة الكهربائية وغيرها من السلع الضرورية للحياة الطبيعية. وقد أدت السيطرة التامة على حركة وتنقل السكان الفلسطينيين بحرية، عبر إحكام إغلاق كافة المعابر الحدودية ومنع التدفق الحر للصادرات والواردات من السلع إلى مزيد من تدهور الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للسكان المدنيين، والمتدهورة أصلاً.

وواصلت السلطات الإسرائيلية المحتلة خلال العام ٢٠٠٩ منع سكان الأرض الفلسطينية المحتلة من دخول إسرائيل أو المرور عبرها إلى القدس المحتلة وسائر مناطق الضفة الغربية، وطال ذلك كافة السكان المدنيين الفلسطينيين، بمن فيهم الكثير من الحالات الإنسانية والمرضية. كما استمر حرمان الآلاف من الفلسطينيين، من الطلبة الدارسين في الخارج وكذلك العاملين في الخارج، وخاصة في بلدان الخليج العربي، من السفر والوصول إلى مؤسساتهم التعليمية وأماكن عملهم. وفرضت السلطات الحربية المحتلة خلال العام مزيداً من القيود الداخلية الإضافية على حركة وتنقل السكان المدنيين الفلسطينيين بين مدن وقرى ومخيمات الضفة الغربية، بما فيها مدينة القدس المحتلة. وارتفع عدد الحواجز والنقاط العسكرية، الدائمة والمؤقتة، والمنتشرة على مداخل الشوارع الرئيسية والفرعية في محافظات الضفة الغربية، إلى ٦٠٠ حاجزاً ونقطة عسكرية. وقد أحكمت تلك القيود الجديدة سيطرة قوات الاحتلال على حركة وتنقل السكان المدنيين فيها، وأدت إلى عزل السكان في كانتونات شبه منعزلة عن بعضها البعض. وخلال العام لجأت قوات الاحتلال إلى المزيد من المراقيل الجديدة التي فرضتها على سفر سكان الضفة الغربية للخارج عبر جسر الكرامة، حيث قلصت ساعات العمل فيه، ولجأت إلى استخدام أساليب إذلال حاطة بكرامة

الإنسان، فاقمت من معاناة المسافرين، المغادرين للخارج أو العائدين إلى أماكن سكنهم.

وتفاقمت خلال العام ٢٠٠٩ الأوضاع الإنسانية، خاصة الأوضاع المعيشية للسكان الفلسطينيين المدنيين، حيث ارتفعت معدلات البطالة والفقر في الأرض الفلسطينية المحتلة ارتفاعاً مدهلاً وغير مسبوق. فقد بلغت نسبة العاطلين عن العمل في الأرض الفلسطينية المحتلة نحو ٤٠٪، فيما ارتفعت لتصل لنحو ٥٥٪ في قطاع غزة. وفي المقابل، بقيت نسبة الفقر في قطاع غزة تراوح مكانها، بسبب شلل كافة المرافق الاقتصادية، وسجلت أكثر من ٨٠٪. وأشارت التقديرات المختلفة إلى أن أكثر من مليون وثلاثمائة ألف فلسطيني في الأرض المحتلة يعيشون في فقر مدقع. كما انعكس ذلك على مداخيل القوى البشرية الفلسطينية العاملة، حيث انخفضت معدلات الدخل الفردي، خلال السنوات الثلاثة الأولى للانتفاضة، إلى حوالي ٢٢٪، وبلغ الانخفاض ذروته في نهاية العام ليصل إلى نحو ٤٥٪. وعلى الصعيد الاقتصادي تدنى الناتج المحلي الإجمالي الفلسطيني إلى مستويات خطيرة، باتت تهدد كافة قطاعات الزراعة، الصناعة، التجارة، النقل العام والمواصلات والسياحة.

وتواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتقال وأسرها يزيد عن (٩٢٨١) فلسطيني في سجونها ومراكز اعتقالها المقامة في غالبيتها داخل دولة الاحتلال، في مخالفة واضحة لاتفاقيات جنيف الرابعة، خاصة المادة (٧٦) التي تلزم الدولة المحتلة باحتجاز المعتقلين من السكان المحتلين في الأقاليم المحتلة حتى انتهاء محكومتهم. وبين هؤلاء المعتقلين (٨٥٥) معتقلاً من قطاع غزة، و(٨٥٢٦) معتقلاً من الضفة الغربية، بما فيها القدس. وبين المعتقلين (٣١٠) أطفال و(٢٤) امرأة. وبين المعتقلين هناك نحو ٣٠٠ فلسطيني رهن الاعتقال الإداري بدون توجيه تهمة لهم، في انتهاك صارخ لحق المتهم في المحاكمة العادلة، بما يشمل ذلك من حقه في تلقي الدفاع الملائم ومعرفة التهم الموجهة إليه.

وخلال العام ٢٠٠٩، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتقال المزيد من الفلسطينيين وزجهم في سجونها المكتظة بألاف الأسرى في أوضاع مزرية. والغالبية العظمى من هؤلاء المعتقلين يتم اعتقالهم أثناء اجتياح المدن والقرى والمخيمات في الضفة الغربية، ومن خلال الحواجز العسكرية المنتشرة على امتداد الضفة الغربية، أو من خلال عمليات خاصة تقوم بها قوات الاحتلال.

وقد بلغ عدد من تم اعتقالهم على مدار العام ٢٠٠٩ نحو (٥٠٠٠) معتقل، منهم من تعرض للاعتقال أكثر من مرة. وبين هؤلاء المعتقلين أكثر من (١٠٠٠) معتقل من قطاع غزة.

ومع نهاية هذا العام كانت قوات الاحتلال الإسرائيلي ما تزال تحتجز العشرات من قيادات الشعب الفلسطيني، وممثليهم، بمن فيهم (٢٦) نائباً من المجلس التشريعي الفلسطيني، غالبيتهم من كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة حماس. وبالرغم من إفراج تلك القوات عن رئيس المجلس التشريعي د. عزيز دويك، إلا أنها واصلت اعتقال المزيد من القيادات وممثلي الشعب الفلسطيني، بمن فيهم نواب في المجلس التشريعي، وذلك استمراراً لحملة الاعتقالات التي نفذتها منذ عام ٢٠٠٦.

كما طالت الاعتقالات خلال هذا العام عدداً من نشطاء حقوق الإنسان، وذلك على خلفية عملهم ونشاطهم في الدفاع عن حقوق الإنسان.

ويخضع المعتقلون لشروط اعتقال سيئة، بما في ذلك الحرمان من تلقي خدمات طبية، مما ساهم في تدهور أوضاعهم الصحية خاصة أولئك الذين يعانون من أمراض مزمنة أو خطيرة. كما يحرم هؤلاء المعتقلون من الزيارات العائلية والأسرية.

كما يتعرض المعتقلون لإجراءات قاسية بحقهم من قبل إدارة السجون والمعتقلات الإسرائيلية، تشمل: التعذيب والمعاملة الحاطة بالكرامة، الحرمان من النوم وتلقي الرعاية الصحية الملائمة، الحرمان من الحق في تلقي الزيارات العائلية، علاوة على العراقيل التي تضعها قوات الاحتلال على حرية المعتقلين في ممارستهم حقهم في التمتع بمقابلة ممثلي الدفاع عنهم، وتلقي الاستشارات القانونية.

وخلال العام، تلقى المركز إفادات وشهادات من عدد من الضحايا المعتقلين المرحج عنهم من غزة، الذين اعتقلوا خلال الحرب على غزة، أو ممن قابلهم محامو المركز في معتقلاتهم، أكدوا خلالها تعرضهم لشتى أساليب التعذيب النفسي والجسدي خلال فترة الاحتجاز. وقد احتجز عشرات المدنيين وهم مكبلي الأيدي، ومعصوبي الأعين بجانب الدبابات في مناطق الاشتباكات

وتعرضت حياتهم للخطر الشديد، خلافاً لقواعد القانون الإنساني الدولي. كما أفاد عدد من المعتقلين أنهم تعرضوا للبرد القارس، وللتجوع، وعدم السماح لهم بقضاء حاجاتهم الأساسية، وللنوم في العراء دون فراش أو غطاء، والإهانة الشخصية والضرب والركل بالأيدي وأعقاب البنادق.

ومثلت سياسات قوات الاحتلال الإسرائيلي المنهجية، بما فيها عملياتها الحربية المخططة مسبقاً، نمطاً غير مسبوق في أعمال تدمير وهدم الممتلكات والأعيان المدنية الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة خلال العام ٢٠٠٩. وشهد هذا العام أكبر عملية هدم وتدمير للممتلكات والأعيان المدنية، بما فيها المنازل السكنية، خلال فترة العدوان الحربي الذي شنته القوات الحربية المحتلة على قطاع غزة

وخلال عدوانها على القطاع، شنت قوات الاحتلال هجمات عسكرية جوية، بحرية، وبرية، استهدفت كافة المنشآت والمرافق الحكومية، بما في ذلك الوزارات والهيئات والمجالس المحلية. كما طالت تلك الهجمات الممتلكات والأعيان المدنية، بما في ذلك المباني السكنية، مرافق القطاعات الاقتصادية المختلفة، كالمصانع، المحلات والشركات التجارية، ورشات الحدادة والنجارة، مباني المؤسسات الأهلية، المرافق السياحية، الأندية الرياضية، المساجد، المقابر، مباني رياض الأطفال، المدارس والجامعات، مباني المؤسسات الإعلامية، المنشآت الطبية والأراضي الزراعية، بما في ذلك آبار وشبكات المياه والري، حظائر الحيوانات (مناحل العسل، ومزارع الطيور)، مرافق الصيادين، مراكبهم، ومعدات الصيد الخاصة بهم. ولم تكن المنشآت الطبية ومباني منظمات الإغاثة الإنسانية بعيدة عن ذلك الاستهداف، بل تعرضت هي الأخرى إلى أعمال تدمير منهجي ومنظم، بل ومخططاً له، خاصة وأن العديد منها تعرض إلى عمليات تدمير متكررة خلال فترة العدوان.

وأدت أعمال هدم وتدمير المنازل والمباني السكنية، خلال أيام العدوان الحربي على القطاع، إلى حالة غير مسبوقة من التشريد والتهجير القسري الجماعي لآلاف العائلات الفلسطينية، والتي أصبحت بلا مأوى. ووفقاً لتقديرات المركز، اضطر نحو ٤٥٠ ألف شخص من سكان القطاع المدنيين إلى الهرب من منازلهم بحثاً عن ملاذ آمن. ووثق المركز قيام

القوات الحربية الإسرائيلية بتدمير ٢١٢٦ منزلاً بشكل كلي، تحتوي ٢٨٨١ وحدة سكنية، وتضم ٣٢٥٣ عائلة قوامها ١٨٧٥٠ شخصاً. كما دمرت ٣٢٧٧ منزلاً بشكل جزئي، وتحتوي ٤٩٢٥ وحدة سكنية، وتضم ٥٤٨٣ عائلة قوامها ٣٢٧٠٣ شخصاً. وعانى نحو ٥١٤٥٣ شخصاً حالة من الترويع والترهيب، واضطروا خلالها إلى إخلاء منازلهم قسرياً، وأصبحوا بلا مأوى. وفضلاً عن ذلك، تعرض نحو ١٦٠٠٠ منزلاً آخر إلى أضرار مختلفة جراء القصف وأعمال التدمير، بما في ذلك احتراق العشرات منها وفي أحياء مختلفة في مدن القطاع.

وواصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي انتهاج سياسة هدم المنازل السكنية والأعيان المدنية الأخرى في المناطق المصنفة ب (C) وفق اتفاقية أوسلو. وإن طالبت تلك السياسة المنازل السكنية في العديد من مناطق الضفة الغربية، إلا أن تركيز هذه السياسة جرى خلال هذا العام في مدينة القدس الشرقية. وفي حين جرت أعمال الهدم في قطاع غزة على خلفية انتقامية، جرت أعمال الهدم في الضفة الغربية بذريعة البناء بدون ترخيص.

وخلال هذا العام هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي (١٣٤) منزلاً سكنياً في الضفة الغربية، منها (٨٣) وحدة سكنية في مدينة القدس الشرقية وضواحيها، و(٥٤) منزلاً في باقي مناطق الضفة. وأجبرت تلك القوات (٢٣) مواطناً في مدينة القدس الشرقية وضواحيها على هدم منازلهم، وبذلك يرتفع عدد الوحدات السكنية التي تعرضت للهدم خلال هذا العام إلى (١٥٧) وحدة.

وواصلت الحكومة الإسرائيلية وقوات احتلالها الحربي والمستوطنون القاطنون في الأرض الفلسطينية المحتلة خلافاً للقانون الدولي اعتراف المزيد من جرائم التوسع الاستيطاني في أراضي الضفة الغربية. وواصل المستوطنون المسلحون والمحميون من قوات الاحتلال اعتراف المزيد من جرائمهم واعتداءاتهم المنظمة ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم. وقد شهد هذا العام تصعيداً جديداً في جرائم المستوطنين، وبخاصة بعد تسلم الحكومة الجديدة برئاسة بنيامين نتياهو مقاليد الحكم في إسرائيل، وشن المستوطنون وقوات الاحتلال عمليات مشتركة ضد المدنيين الفلسطينيين في حالات عديدة.

وخلال هذا العام، أعلنت قوات الاحتلال الإسرائيلي، وأذرعها المدنية كبلدية القدس، ووزارتي الإسكان والداخلية، ومجلس التنظيم الأعلى عن طرح عطاءات لبناء ما يزيد عن (٢٥٠٠) وحدة سكنية جديدة. وشرعت تلك السلطات في إقامة حي استيطاني جديد جنوب القدس، ووضع حجر الأساس لمستوطنة جديدة بين مستوطنة معاليه أدوميم ومدينة القدس المحتلة، وبناء وحدات سكنية استيطانية جديدة في قلب جبل المكبر، وتوسيع مستوطنة جيلو، فضلاً عن الإعلان عن انتهاء العمل في البنية التحتية للمشروع الاستيطاني E1.^٢

وأعلنت قوات الاحتلال عن مصادرة، و/أو تجريف حوالي (٦٥٤٠) دونماً من الأراضي في مختلف محافظات الضفة الغربية، ويشمل ذلك عدد الدونمات التي ضمها المستوطنون مستوطناتهم دون قيام تلك القوات بأي إجراء لمنع ذلك. ولا تشمل تلك الإحصائيات المناطق المغلقة، وبخاصة منطقة الأغوار على امتداد المناطق الشرقية للضفة الغربية التي تمنع قوات الاحتلال دخول الفلسطينيين من خارج سكان تلك المنطقة من الدخول إليها.

وشهد العام ٢٠٠٩ المزيد من الجرائم والاعتداءات التي يقترفها المستوطنون المسلحون ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم في الضفة الغربية، بما فيها مدينة القدس الشرقية، حيث رصد باحثو المركز (٢٢٢) اعتداء اقترفها المستوطنون ضد المدنيين الفلسطينيين وأسفرت مجمل تلك الجرائم والاعتداءات عن مقتل ثلاثة مدنيين، من بينهم طفل، فضلاً عن أعمال التدمير التي لحقت بالممتلكات والأراضي الزراعية.

وواصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي أعمال البناء في جدار الضم الذي تقيمه في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة خلافاً للقانون الدولي الإنساني، وللرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في لاهاي بتاريخ ٩/٧/٢٠٠٤. وخلال السنوات الثمانية الماضية أنجزت سلطات الاحتلال الإسرائيلي أجزاء كبيرة من الجدار الذي يمر في معظم أراضي الضفة الغربية وليس على طول

٢ في مارس ٢٠٠٥ كشف النقيب عن مخطط استيطاني جديد في المنطقة الواقعة إلى الشرق من مدينة القدس وإلى الغرب من مستوطنة "معاليه أدوميم" كبرى مستوطنات الضفة الغربية. وتهدف الخطة إلى خلق تواصل بين القدس ومعاليه أدوميم من خلال بناء ما لا يقل ٣٥٠٠ وحدة سكنية في هذه المنطقة المعروفة إدارياً باسم (E1). والخطة في حال تنفيذها تؤدي إلى شطر الضفة الغربية إلى شطرين منعزلين، وخلق وضع يستحيل معه الحديث عن تواصل جغرافي بين جنوب الضفة الغربية وشمالها.

الخط الأخضر.^٢ وتشير الدلائل الواقعية إلى أن إسرائيل، التي تشبث بإدعاءات أمنية من أجل خلق حقائق أحادية الجانب على أرض الواقع، جعلت من الجدار حدوداً للتفاوض عليها مع الفلسطينيين الذين يسعون لإقامة دولتهم في حدود الرابع من حزيران (يونيو) ١٩٦٧. لقد خلق الجدار وقائع جديدة يصعب الحديث معها عن إقامة دولة فلسطينية تتمتع بتواصل جغرافي في الضفة الغربية، وقابلة للحياة

وخلال هذا العام، استمر النظام القضائي في إسرائيل بالقيام بدوره التقليدي في خدمة سياسات الاحتلال في هذا المضمار. وردت المحكمة العليا الإسرائيلية العديد من الالتماسات التي قدمت إليها من قبل الفلسطينيين بغرض إخراج الجدار من أراضيهم الزراعية. وفي حالات نادرة أقرت المحكمة تعديلات طفيفة على مسار الجدار في بعض المناطق، مثل أراضي بلدة جيوس، شمال شرقي مدينة قلقيلية، إلا أن تلك التعديلات ظلت حبراً على ورق.

ويعاني السكان المدنيون الفلسطينيون الذين وجدوا أنفسهم بمحاذاة جدار الضم من القيود التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على حركتهم الاعتيادية. وخلال هذا العام أضيفت قيود جديدة على الحركة والتنقل، فضلاً عن تلك القيود واسعة النطاق المفروضة عليهم منذ اندلاع انتفاضة الأقصى.

وخلال هذا العام، قلصت قوات الاحتلال الإسرائيلي ساعات فتح البوابات الزراعية المقامة في هيكل الجدار، ما تسبب في إعاقة دخول المزارعين الفلسطينيين إلى أراضيهم المعزولة خلف جدار الضم. تهدف قوات الاحتلال من تلك الإجراءات التعسفية إلى تقليص ساعات عمل المزارعين الفلسطينيين في أراضيهم، وبالتالي تدمير أحد أهم مصادر الدخل لديهم، كما سيتسبب في تدمير مزروعاتهم.

وفي موسم قطاف ثمار الزيتون، فرضت قوات الاحتلال نظاماً صارماً على المزارعين الفلسطينيين، واشترطت عليهم الحصول على تصاريح صادرة من "الإدارة المدنية الإسرائيلية" تمكنهم من دخول أراضيهم الزراعية التي أصبحت معزولة خلف الجدار. وتشترط تلك القوات أن تكون الأراضي مسجلة

^٢ الخط الأخضر: يمثل الخط الأخضر المنطقة الفاصلة بين قطاع غزة وإسرائيل، وهو الخط الفاصل الذي حددته الأمم المتحدة بعد هدنة ١٩٤٩، بعد حرب ١٩٤٨ بين العرب وإسرائيل.

بأسمائهم في دوائر (الطابو) لإصدار تلك التصاريح. إلا أن معظم تلك الأراضي لا زالت مسجلة بأسماء أجداد وآباء المزارعين حيث أن تواجد الشركاء الآخرين في الشتات يحول دون تقسيم الأراضي بين الورثة، وبالتالي تسجيلها في دوائر (الطابو) في ظل الظروف الراهنة.

لقد خلق الجدار صعوبات أمام آلاف المزارعين الفلسطينيين في الوصول إلى أراضيهم الزراعية، وفي تسويق منتجاتهم، وبخاصة أن المناطق التي أقيم الجدار فيها تعتبر من أكثر المناطق الزراعية خصوبة في الضفة الغربية، وتعتبر الزراعة من أهم مصادر الرزق الأساسية في القرى والبلدات الواقعة فيها. إن الحقائق الجديدة التي فرضها بناء الجدار على أرض الواقع أدت إلى تدهور الوضع الاقتصادي في الأرض المحتلة بشكل بارز، وبالتالي أدى إلى رفع معدلات الفقر في أوساط عدد كبير من العائلات الفلسطينية.

ولا تتوقف آثار القيود على الحركة على القطاع الزراعي فقط، بل إنه يشمل كافة أوجه الأنشطة الحياتية للسكان. تكبل القيود على حرية الحركة والتنقل حرية وصول السكان إلى المستشفيات الموجودة في المدن المجاورة. كما ويتضرر جهاز التعليم وذلك لأن الكثير من المدارس، وبخاصة في القرى، تعتمد على المعلمين الذين يأتون من خارجها، فضلاً عن المساس بالعلاقات الأسرية والاجتماعية، حيث يحتاج السكان، ولى طر في الجدار على حد سواء، للحصول على تصاريح خاصة للتنقل، كما أن البوابات المقامة في هيكل الجدار تفتح وتغلق ضمن نظام أممي صارم، وفي ساعات محددة. وعادة ما يفاجئ السكان بإغلاق هذه البوابات دون إبداء الأسباب.

يعتبر النظام القضائي الإسرائيلي متحيزاً ضد الفلسطينيين ولا يتمتع بالنزاهة، بما في ذلك آليات التحقيق التي يتبعها جيش الاحتلال. وبينما فتحت إسرائيل تحقيقات في عدد من الأحداث التي جرت خلال العدوان على القطاع، إلا أن عدد التحقيقات التي فتحت يشكل النذر القليل من مجموع الشكاوى المقدمة بشأن تلك الأحداث.

بالإضافة إلى ذلك، لا تفي هذه التحقيقات بالمعايير الدولية، فإسرائيل ملزمة بموجب القانون الدولي بالتحقيق في الجرائم وتقديم المسؤولين عن تلك الجرائم إلى العدالة ومعاقبتهم، وتوفير إنصاف فعال للضحايا، وتوفير تعويضات

معقولة ومناسبة، والكشف عن الحقيقة. إلا أن التحقيقات الإسرائيلية لا تفي بهذه الشروط الخمسة، كما أنها لا تفي بالمعايير الدولية فيما يتصل باستقلال القضاء، استناداً إلى مبدأ الفصل بين السلطات، والحاجة إلى إجراء تحقيقات ومحاكمات في الوقت المناسب، وضرورة إجراء التحقيقات خارج المؤسسة العسكرية من أجل ضمان أن تكون التحقيقات والمحاكمات عادلة ومستقلة. ببساطة، لا يمكن تحقيق العدالة للفلسطينيين في هذا النظام المتحيز وغير النزيه.

في ظل هذا الواقع، لجأ المركز، بالتعاون مع عدد من المؤسسات القانونية ومنظمات حقوق الإنسان الدولية، إلى مبدأ الولاية القضائية الدولية، الذي يتيح للمحاكم الوطنية أن تعمل كوكيل للمجتمع الدولي، وتقوم بمحاكمة المتهمين بارتكاب جرائم دولية، بما في ذلك مخالفات جسيمة لاتفاقيات جنيف، وجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية، والتعذيب. وجهود المركز لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين لم تبدأ بالعدوان الأخير على قطاع غزة، بل هي استراتيجية يتم العمل عليها منذ سنوات طويلة بشكل دؤوب ومتواصل وهادئ. وقد كان هذا العام من الأعوام المميزة لعمل المركز على المستوى الدولي، خاصة جهود الحشد والمانصرة من أجل ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي.

ويتحمل المجتمع الدولي، خاصة الأطراف المتعاقدة على اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ومنظمة الأمم المتحدة، مسؤولية رئيسية عن استمرار إسرائيل في جرائمها ضد المدنيين الفلسطينيين وتكررها المزمع للقانون الإنساني الدولي وفشلها في الوفاء بالتزاماتها القانونية. ومع أن تقرير لجنة التحقيق الأممية برئاسة القاضي ريتشارد غولدستون وما تضمنه من توصيات وأليات عمل وجدول زمني قد وفر فرصة ربما لا تعوض لتطبيق القانون وملاحقة إسرائيل على جرائمها خلال عدوانها على القطاع، إلا أن تغليب الاعتبارات والمصالح السياسية على سيادة القانون من قبل الأطراف المتنفذة في الأمم المتحدة ما يزال يحول دون أن تأخذ العدالة مجراها ويحرم الضحايا من حقوقهم.

تم تشكيل لجنة تقصي الحقائق هذه من قبل رئيس مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، في أعقاب قرار مجلس حقوق الإنسان رقم S-١/٩. وقد عملت اللجنة على إجراء تحقيقات شاملة في انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي ارتكبتها كل من إسرائيل والمجموعات

الفلسطينية المسلحة والسلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. وأكدت اللجنة على المعطيات والتقارير التي قدمتها منظمات حقوق إنسان فلسطينية وإسرائيلية ودولية، كما دحضت إدعاءات إسرائيل بأن عملياتها العسكرية والسياسية قد نفذت وفقاً لقواعد القانون الدولي. وأكدت التحقيقات التي أجرتها اللجنة على أن إسرائيل كانت مسؤولة عن ارتكاب مخالفات جسيمة لاتفاقيات جنيف، وجرائم حرب وانتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، كما توصلت إلى أدلة كافية تشير إلى ارتكاب جرائم ضد الإنسانية.

وبُذلت في الشهور الثلاثة الأخيرة من العام ٢٠٠٩ محاولات حثيثة لوأد التقرير في مجلس حقوق الإنسان وفي الجمعية العامة ومجلس الأمن. وشهد مجلس حقوق الإنسان في شهر سبتمبر، أول تلك المحاولات بسبب التذبذب السياسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، وبسبب أجندة بعض الدول الأعضاء المؤثرة في الأمم المتحدة المناهضة لتحقيق مبدأ المحاسبة، وبسبب الإلحاح في تجاهل ضحايا العدوان على قطاع غزة. وتحت ضغوطات دولية كبيرة، طلبت القيادة الفلسطينية بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠٠٩ إرجاء التصويت على مسودة مشروع قرار في مجلس حقوق الإنسان يتبنى كافة التوصيات الواردة في تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق (تقرير غولدستون).

وقد أدان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان هذا التأجيل الذي ينكر حق الشعب الفلسطيني في إنصاف قضائي فعال، والمساواة أمام القانون، ويشكل تغليباً للسياسة على حقوق الإنسان وإهانة للضحايا وتنازلاً عن حقوقهم.

وأمام الضغوط المجتمعية، سعت القيادة الفلسطينية لعقد جلسة استثنائية لمجلس حقوق الإنسان لمناقشة التقرير. وبتاريخ ١٦ أكتوبر ٢٠٠٩، تبنت الجلسة الثانية عشرة الاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قراراً يدين الأفعال غير القانونية لإسرائيل كقوة احتلال، خاصة ضمها غير القانوني للقدس الشرقية، ويصادق على نتائج وتوصيات اللجنة الأممية. وقد شكل القرار انتصاراً لحقوق الإنسان وسيادة القانون، وخطة أولى نحو تحقيق العدالة والمساءلة، بحيث تحظى حقوق الضحايا بالدعم، ويحاسب المسؤولون عن ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي، وتتحقق سيادة القانون.

غير أن المساعي لوأد التقرير قد تواصلت في الجمعية العمومية للأمم المتحدة. وفي منتصف نوفمبر ٢٠٠٩، اجتمعت الجمعية العمومية للأمم المتحدة لمناقشة التقرير، حيث قدم مشروع قرار للمناقشة وتم تبنيه من قبل الجمعية. وكان من الواضح أن مشروع القرار هو مساومة سياسية ترمي إلى الحصول على الدعم اللازم لاستصدار قرار دون فحوى يخفق في حماية حقوق الضحايا وتطبيق المساءلة القانونية. وبينما يعالج مشروع القرار هذا بعض المطالب، إلا أنه لا يتضمن أية خطوات فعلية واضحة من أجل تطبيق توصيات تقرير غولدستون، كمان أنه أخفق في توفير الإنصاف للضحايا وجبر الضرر عنهم.

يجب عدم السماح باستمرار التمتع بالحصانة وثقافة الإفلات من العقاب، كما أنه من غير المقبول أن يخضع القانون الدولي لأهواء الدول العظمى بهدف حرمان السكان في شتى أرجاء العالم من التمتع بحقوقهم الأساسية التي كفلتها لهم قوانين حقوق الإنسان. إننا نطالب، كوننا فلسطينيين وممثلين عن الضحايا، بتحقيق العدالة وبالعامل على توفير إمكانية لتحقيق السلام في المستقبل. وعلى ضوء قراءتنا بعد عام من الحرب وما يجري في الضفة الغربية وقطاع غزة من عدم مساءلة إسرائيل والموقف الباهت للمجتمع الدولي من تقرير غولدستون، فإن الوضع مرشح لمزيد من التدهور في أوضاع حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

وللعلم الثالث على التوالي، ما تزال حالة الانقسام والصراع السياسي في السلطة الفلسطينية هي العنوان الرئيس لانتهاكات حقوق الإنسان الداخلية وتدهور نظام الحكم وعرقلة عملية التحول الديمقراطي. ولم تلح كل جهود المصالحة، التي يدعمها المركز ويشارك فيها، في إنهاء الانقسام واستعادة الوحدة الوطنية. وقد أدى الصراع السياسي إلى شرخ في مكونات النظام السياسي للسلطة تجلى في استمرار وجود حكومتين وأجهزة أمنية وشرطية منفصلة، واحدة في قطاع غزة والثانية في الضفة الغربية، وشلل المجلس التشريعي وانقسام القضاء.

وعلى مدار العام، ظلت أجواء الانقسام الفلسطيني تلقي بظلالها الثقيلة على عمل المجلس التشريعي الذي أصيب بالشلل التام والعجز عن ممارسة دور التشريعي والرقابي. وتضاف هذه الأجواء إلى استهداف قوات الاحتلال للسلطة التشريعية، بما في ذلك استمرار اعتقال ٢٦ نائباً. فقي غزة، واصلت كتلة التغيير والإصلاح، كتلة حركة حماس البرلمانية، عقد جلسات المجلس

التشريعي منذ نوفمبر ٢٠٠٧، مدعية صحة انعقاد المجلس، وإصدار تشريعات وقرارات باسم المجلس التشريعي دون مصادقة رئيس السلطة الوطنية. وواصل الرئيس في الضفة الغربية إصدار قرارات بقوة القانون، لم يتم عرضها على المجلس التشريعي، بادعاء عدم انعقاد المجلس التشريعي وحق الرئيس في إصدار قرارات بقوة القانون. وقد سبق وأن أبدى المركز تحفظه على كافة التشريعات التي تصدر عن السلطة الوطنية الفلسطينية في ظل حالة الانقسام الراهنة، وطالب الطرفين بالامتناع عن سن تشريعات جديدة في أوضاع الانقسام القائمة.

وعلى مدار العام أيضاً تعرض العديد من أعضاء المجلس التشريعي في الضفة الغربية وقطاع غزة للاعتداءات من قبل أجهزة الأمن الفلسطينية، بما في ذلك الضرب وإطلاق النار، وتقييد الحركة بشكل مخالف للقانون الأساسي. ورغم إفراج سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ ٢٣ يونيو ٢٠٠٩، عن د. عزيز الدويك، رئيس المجلس التشريعي، إلا أنه منع من ممارسة مهام منصبه كرئيس للسلطة التشريعية، ولكن بإياد فلسطينية هذه المرة. كما منع د. الدويك حتى من الوصول إلى مقر المجلس التشريعي في رام الله.

امتداداً لحالة الانقسام والصراع السياسي في السلطة الفلسطينية، استمرت أوضاع السلطة القضائية في التدهور وتعمق الشرخ خلال العام المنصرم من لجهة تكريس نظامين قضائيين منفصلين عن بعضهما البعض. وأضحى في قطاع غزة نظام قضائي أسسته الحكومة في غزة خلافاً للقانون الأساسي، يخضع لولايته مواطنو غزة، مقابل سلطة قضائية قائمة في الضفة الغربية يخضع لولايتها مواطنو الضفة الغربية فقط. وخلال العام عينت الحكومة في غزة نائباً عاماً جديداً خلافاً للقانون أيضاً. ويذكر المركز بأن القانون الأساسي ينص على أن النائب العام يعين بقرار من الرئيس بناءً على ترشيح من مجلس القضاء الأعلى.

وفي الضفة الغربية، استمرت السلطة التنفيذية في فرض سطوتها وتسفها بالسلطة القضائية، مما شكل مسأً بهيية واستقلال القضاء. فمن ناحية لا يزال تدخل النيابة العسكرية واغتصابها لصلاحيات النيابة العامة مستمراً، ومن ناحية أخرى لا تزال السلطة التنفيذية لا تحترم قرارات المحاكم الفلسطينية، خاصة فيما يتعلق بقرارات الإفراج عن معتقلين سياسيين.

وواصلت تداعيات حالة الانقسام في هرم السلطة الوطنية الفلسطينية إلقاء ظلالها الثقيلة على عملية التحول الديمقراطي على امتداد العام ٢٠٠٩، بما في ذلك تعطيل إجراء الانتخابات العامة والمحلية. وانتهى العام ٢٠٠٩ دون أن تظهر أية بوادر أو استعدادات لإجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية وفقاً للجدول الزمنية المحددة قانوناً أو حتى التوافق بين فرقاء الأزمة على مواعيد لتلك الانتخابات. وبالتالي، فمع نهاية العام ٢٠٠٩ وإطالة العام الجديد ٢٠١٠، يكون التفويض الشعبي الذي منحه الناخب الفلسطيني لممثليه قد انتهى ولا يستطيع أحد الادعاء أنه ما يزال يمثل الإرادة الشعبية، وهو ما يعد انتكاسة للعملية الديمقراطية.

وكان الرئيس الفلسطيني محمود عباس، قد أصدر بتاريخ ٢٣ أكتوبر ٢٠٠٩، مرسوماً رئاسياً يقضي بالدعوة لانتخابات عامة رئاسية وتشريعية حرة ومباشرة في السلطة الوطنية الفلسطينية يوم ٢٤ يناير/ كانون الثاني ٢٠١٠. وقد اصدر المركز ورقة موقف حول المرسوم الرئاسي المذكور شدد فيها على أن الانتخابات مطلب لكافة القوى الوطنية وللمجتمع المدني، ولكنها غير ممكنة بدون التوصل إلى مصالحة وطنية شاملة تنهي الانقسام وتعيد الاعتبار إلى مؤسسات الحكم الفلسطيني التشريعية والتنفيذية والقضائية والتي انعكست عليها الأزمة ويات هي عنواناً للانقسام. وأكد المركز أن إجراء الانتخابات يتطلب توفير أجواء انتخابية مناسبة، بما في ذلك إطلاق الحريات العامة، الإفراج عن المعتقلين السياسيين، رفع الحظر عن النشاطات السياسية، إعادة فتح مئات الجمعيات والمؤسسات المغلقة، احترام الحريات الصحفية وحرية التعبير.

وفي ضوء موقف حركة حماس المعارض لإجراء الانتخابات قبل المصالحة الوطنية، قررت لجنة الانتخابات المركزية، إثر اجتماعها بتاريخ ١٢/١١/٢٠٠٩، «أنها غير قادرة على إجراء الانتخابات في الوطن بكامله.

وشكل موضوع انتخابات مجالس الهيئات المحلية مؤشراً آخر على التراجع في عملية التحول الديمقراطي في السلطة الفلسطينية. فقد انتهى العام ٢٠٠٩، دون أن تتمكن السلطة الفلسطينية من إجراء انتخابات دورية لمجالس الهيئات المحلية التي انتهت ولايتها القانونية في الضفة وغزة. وبدلاً من إجراء الانتخابات، استمرت الحكومتان في غزة ورام الله في انتهاج سياسة التعيينات لمجالس الهيئات المحلية.

وعلى مدار العام واصلت الحكومتان في غزة ورام الله والأجهزة الأمنية التابعة لهما في اقتراح المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان. ووفقاً لتحقيقات المركز فإن الأغلبية العظمى من تلك الانتهاكات وقعت على خلفية الانقسام واستهدفت بصورة رئيسة نشطاء حركة فتح والمؤسسات المقربة منها في غزة، ونشطاء حركة حماس والمؤسسات المقربة منها في الضفة الغربية.

وقد شهدت مناطق السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة المزيد من انتهاكات للحق في الحياة والاعتداء على السلامة الشخصية بأياد فلسطينية خلال العام ٢٠٠٩، حيث قتل ١١٥ شخصاً على الأقل، بينهم ١٢ طفلاً، و١٤ امرأة، فيما أصيب أكثر من ٢٨٠ شخصاً آخرون بجراح. وسقط غالبية الضحايا في قطاع غزة، حيث بلغ مجموع القتلى ٩٤ شخصاً مقابل ٢١ شخصاً في الضفة الغربية.

وكان سقوط الضحايا أثناء مهمات فرض القانون أبرز أشكال انتهاكات الحق في الحياة خلال هذا العام، حيث قتل ٢٧ شخصاً، بينهم ٧ من عناصر الأجهزة الأمنية الفلسطينية، وطفلان، أثناء مهمات فرض القانون التي نفذتها الأجهزة الأمنية ضد جماعات مسلحة في الضفة الغربية وقطاع غزة، فيما أصيب خلال تلك العمليات أكثر من ١٠٥ أشخاص آخرون. وكان من بين القتلى ٢٨ قتيلاً في قطاع غزة و٩ قتلى في الضفة الغربية. وقد وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أعمال توظيف مفرط للقوة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون خلال تلك العمليات، ومن المؤسف أن المركز لم يعلم عن إجراء تحقيق محايد ونزيه في أي من تلك الأحداث.

وسقط خلال هذا العام ٤٠ شخصاً، بينهم ٩ أطفال، و٤ نساء، وأصيب أكثر من ١٤٠ آخرين، في حوادث سوء استخدام السلاح أو العبث به من قبل جماعات مسلحة معلومة أو مجهولة، وهو ما يشكل مظهراً آخرًا من مظاهر الانفلات الأمني والاعتداء على سيادة القانون المستشرية في الأرض الفلسطينية المحتلة. وحسب توثيق المركز فإن ٣٧ من القتلى سقطوا في قطاع غزة، مقابل ٢ قتلى في الضفة الغربية.

وشهد العام ٢٠٠٩ استمراراً لظاهرة استخدام السلاح في النزاعات العائلية والشخصية والتي تدرج ضمن إطار حالة الانفلات الأمني وأخذ القانون باليد

(الاعتداء على سيادة القانون) المستشرية في الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد حصدت هذه الظاهرة أرواح ١١ مواطناً، ٧ منهم في قطاع غزة و٤ في الضفة الغربية، وبين الضحايا طفل وامرأة. كما أصيب في تلك الحوادث ٢٥ شخصاً آخرون بجراح.

وسجل العام ٢٠٠٩ استمرار لجرائم القتل على خلفية ما يسمى بـ «قضايا شرف العائلة». فقد قتل في تلك الجرائم ١٣ مواطناً، منهم ٩ نساء وطفل. ثلاثة من القتلى في الضفة الغربية والبقية في قطاع غزة.

ونفذ مسلحون مجهولون في بداية العام ٢٠٠٩ جرائم قتل في أنحاء متفرقة من قطاع غزة راح ضحيتها ٥ من المحكومين والمحتجزين الفارين من سجن غزة المركزي بمدينة غزة، بعد أن قصفت قوات الاحتلال الإسرائيلي مبنى مجمع الأجهزة الأمنية (السرايا)، وسط مدينة غزة، والذي يضم سجن غزة المركزي بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٠٨، فيما قتل أحد المواطنين على أيدي مسلحين مجهولين بادعاء تخابره مع قوات الاحتلال. وكان من بين الفارين أشخاص سبق وأن صدرت بحقهم أحكام بالإعدام لإدانتهم بالتخابر مع أجهزة أمن إسرائيلية أو على خلفية جرائم جنائية. علماً بأن عدداً آخراً من السجناء الفارين سبق وأن قتلوا في الأيام الأخيرة من العام الماضي ٢٠٠٨.

وشهد العام ٢٠٠٩ تزايد التفجيرات بعبوات ناسفة تستهدف مجال ومقاهي انترنت وجمعيات ومؤسسات في قطاع غزة. وسجل الربع الأخير من العام ٢٠٠٩ تزايداً ملحوظاً في حجم الاعتداءات من هذا القبيل.

واستمرت عمليات الاعتقال غير القانونية وجرائم التعذيب بشكل تصاعدي خلال العام ٢٠٠٩، في ظل ازدياد حدة الانقسام السياسي في هرم السلطة الفلسطينية. العشرات من تلك الاعتقالات استهدفت قادة من الطرفين على خلفيات سياسية اعترف الطرفان في غزة ورام الله باقترافها في إطار الردود المتبادلة بينهما، بالإضافة الى عشرات الاعتقالات لأشخاص وقادة ميدانيين لا يعترف الطرفان على أنها اعتقالات سياسية، بذريعة ارتكاب أفرادها مخالفات أمنية أو جنائية.

والكثير من تلك الاعتقالات، سواء في الضفة أو في غزة، لا تراعى الإجراءات

القانونية التي تنظم عمليات الاعتقال. فمن ناحية، تقوم بتنفيذ الاعتقالات في بعض الأحيان جهات ليست مكلفة بإنفاذ القانون، بخلاف القانون الفلسطيني الذي يؤكد على أن عمليات الاعتقال تقع في اختصاص مأموري الضبط القضائي وقوامهم الشرطة المدنية وأنهم يخضعون مباشرة لأوامر وإشراف النائب العام. ومن ناحية ثانية، فإن بعض الاعتقالات التي نفذتها الجهات المكلفة بإنفاذ القانون لم تراعى سلامة الإجراءات من خلال عدم إبراز أمر اعتقال صادر عن النيابة العامة. ومن ناحية ثالثة، فإنه غالباً ما يقبع هؤلاء المعتقلون في مراكز احتجاز وتوقيف غير قانونية، خلافاً لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم ٦ لسنة ١٩٩٨. علاوة على ذلك كله، فإن معظم مراكز التوقيف والاحتجاز غير ملائمة ولا تتوفر فيها الظروف المعيشية والصحية المناسبة. وخلال العام ٢٠٠٩، ازدادت ظروف الاعتقال سوءاً في أعقاب قصف قوات الاحتلال الإسرائيلي لسجن غزة المركزي إبان الحرب على غزة، واضطرار سلطة السجون في غزة إلى نقل هؤلاء المعتقلين إلى مركز توقيف آخر، لا تتوفر فيه نفس شروط السجن السابق.

ففي قطاع غزة، تعرض مئات المواطنين الفلسطينيين للاعتقال على أيدي أجهزة الأمن الفلسطينية التابعة للحكومة في غزة، بعضها كان يتم بصورة جماعية، على شكل حملات شنها أفراد الأمن واعتقلوا خلالها العديد من المواطنين، خاصة أنصار وكوادر حركة فتح. وفي الغالب تتم هذه الاعتقالات بذرائع أمنية أو جنائية، كتهم الضلوع في تجبيرات بحق أفراد الأمن في غزة، أو أماكن عامة وما إلى ذلك،^٤ أو بادعاء الاتصالات مع أطراف في الحكومة الفلسطينية في رام الله، أو الاتصالات مع رام الله بشأن قطع رواتب بعض موظفي السلطة العاملين مع الحكومة في غزة. كما نفذت الحكومة والأجهزة الأمنية في غزة خلال العام حملة اعتقال واسعة النطاق بحق أنصار وكوادر جماعة أنصار جماعة جند الله في أعقاب الاشتباكات الدامية بين تلك الجماعة من ناحية، والأجهزة الأمنية وكتائب القسام من ناحية أخرى في رفح، وأسفرت عن مقتل ٢٨ شخصاً، بينهم قائد تلك الجماعة.

وفي الضفة الغربية، لا تزال الأجهزة الأمنية تحتجز مئات المعتقلين، غالبيتهم من أنصار حركة المقاومة الإسلامية - حماس. وخلال العام، واصلت تلك الأجهزة حملات الاعتقال، فردية وجماعية، واسعة بحق نشطاء وأعضاء في

٤ لا يندرج من ضمن هؤلاء عدد من المعتقلين الذين تمت إدانتهم بالفعل أمام المحاكم، البعض منهم صدرت بحقهم أحكام فعلية لفترات مترواحة.

حركة المقاومة الإسلامية (حماس)، طالت قيادات بارزة في الحركة وأعضاء في المجلس التشريعي الفلسطيني. وعبدا عن الاعتقال السياسي لبعض قادة حركة حماس، طالت تلك الاعتقالات العشرات من أنصار وكوادر الحركة بتهمة تحت عناوين، كحيازة السلاح وتشكيل مجموعات مسلحة، أو تشكيل خلايا تهدف إلى الإخلال بالأمن العام، أو بتهمة إجراء اتصالات مع غزة. وكانت أكبر حملات الاعتقال بحق أنصار وكوادر حركة حماس خلال العام ٢٠٠٩، قد تمت خلال الأسبوع الثاني من مايو ٢٠٠٩، حيث نفذت الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية حملة اعتقال واسعة النطاق طالت أنصار الحركات الإسلامية، وبخاصة حركة (حماس) في الضفة الغربية، كان من بينهم عدد من الأطفال. ووفقاً لتحقيقات المركز وإفادات عدد من المفرج عنهم، فقد تعرض بعضهم للتعذيب والتهديد على أيدي المحققين.

في معظم حالات الاعتقال التي جرت في الضفة الغربية وقطاع غزة لأنصار الحركتين الكبيرين (حركتا حماس وفتح)، وغيرهما، مورست بحق هؤلاء المعتقلين أشكالاً مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة، كان أبرزها، توجيه الشتائم والألفاظ النابية، عند الاعتقال وأثناء التحقيق؛ الضرب بالعصي وبالآلات الحادة والأرجل والأيدي على أنحاء الجسم؛ تقييد الأرجل والأيدي بكرسي أو ما شابه والضرب بواسطة عصا أو بربيش، أو سلك مجدول على القدمين لمدة طويلة (الفلقة)؛ تقييد الأيدي والأرجل وربطهما أو أحدهما إلى الأعلى «الشبح»، وغيرها من صنوف التعذيب والمعاملة اللا إنسانية. وقد تلقى المركز عشرات الشكاوى من هذا القبيل، وجمع عديد الإفادات لمعتقلين أفرج عنهم من معتقلات وسجون تابعة للحكومتين في غزة ورام الله، أفادوا جميعاً بتعرضهم لصنوف التعذيب والمعاملة اللا إنسانية والحاطة بالكرامة. وفي كثير من الأحيان نقل معتقلون خضعوا للتعذيب الشديد وسوء المعاملة في مراكز الأمن إلى المستشفيات، وأظهرت الفحوصات الطبية، فيما بعد معاناتهم من كسور ورضوض مختلفة في أنحاء الجسم.

وشهد العام تصاعداً غير مسبوق في عدد حالات الوفيات داخل معتقلات ومراكز التوقيف التابعة للحكومتين في غزة ورام الله. فقد بلغ عدد الوفيات خلال العام ٩ معتقلين في سجون السلطة، بينهم (٥) في غزة، و(٤) في الضفة الغربية. وأثبتت تحقيقات المركز وإفادات شهود العيان وذوي الضحايا بأن غالبية هؤلاء المتوفون خضعوا بشكل أو بآخر لعمليات

تعذيب وظروف اعتقال قاسية، ويخشى المركز أن تكون وفاتهم في السجون ذات صلة بتعرضهم للتعذيب. ويدعو المركز إلى التحقيق في هذه الحالات ونشر نتائج التحقيق على الملأ، وملاحقة المسؤولين عن اقتراح هذه الجريمة في حال ثبوت تورط أي منهم فيها، أو وجود تقصير في حمايته استناداً للمسؤولية القانونية المترتبة على جهة الاحتجاز في الحفاظ على حياة المحتجزين لديها وسلامتهم في كافة الظروف والحالات، وتقديم المتورطين و/أو المقصرين للعدالة.

وشهد العام ٢٠٠٩ المزيد من انتهاكات الحق في التجمع السلمي، كانت الغالبية العظمى من تلك الانتهاكات موجهة ضد نشاط حركة فتح في قطاع غزة، وحركة حماس في الضفة الغربية، وذلك تعبيراً لحالة الانقسام السياسي التي تعيشها السلطة الفلسطينية. وفرضت الحكومتان في قطاع غزة والضفة الغربية، والأجهزة الأمنية التابعة لكل منهما، المزيد من القيود لمنع عقد الاجتماعات العامة والتجمعات السلمية والفعاليات الجماهيرية، واتخذت إجراءات احترازية حالت دون تنظيم تلك التجمعات، من بينها أعمال اعتقال أو استدعاء لنشطاء الطرف الآخر.

وقد بلغت هذه القيود ذروتها في الأسابيع الثلاثة الأخيرة من العام حيث تحيي حركة حماس وفتح ذكرى انطلاقتهما. فبالتزامن مع الذكرى الثانية والعشرين لانطلاق حركة (حماس)، في الرابع عشر من ديسمبر، شنت الأجهزة الأمنية الفلسطينية في الضفة الغربية حملة اعتقالات طالت العشرات من عناصر ومؤيدي الحركة. وشملت حملات الاعتقالات التي نفذها جهازا الأمن الوقائي والمخابرات العامة اعتقالات من المنازل والمساجد ومفترقات الطرق التي أقامت تلك الأجهزة حواجز عليها.

وخلال الأسبوع الأخير من العام ٢٠٠٩، قامت الأجهزة الأمنية في قطاع غزة بجملة من الإجراءات للحيلولة دون احتفال نشطاء حركة فتح بالذكرى الخامسة والأربعين لانطلاقتها. وقد شملت تلك الإجراءات توجيه أوامر استدعاء لعشرات نشطاء الحركة إما لتحذيرهم بعدم القيام بفعاليات للحركة، أو بسبب رفعهم راياتها على أسطح منازلهم أو إشعالهم الشموع كمظهر من مظاهر الاحتفال بالانطلاقة. واستمر

احتجاز عدد منهم لعدة أيام. وقد أفاد عدد من المعتقلين المفرج عنهم حول ممارسات تعذيب تعرضوا لها خلال فترة اعتقالهم.

كما شهد العام ٢٠٠٩ المزيد من الانتهاكات للحق في تكوين الجمعيات في أراضي السلطة الفلسطينية بأيدي فلسطينية، حيث تعرضت مئات الجمعيات والمؤسسات الأهلية للاعتداء، خاصة المحسوبة على حركة فتح في قطاع غزة، وتلك المحسوبة على حركة حماس في الضفة الغربية. وخلال هذا العام تواصلت القيود والاعتداءات على الحق في تكوين الجمعيات بوسائل مختلفة، دونما اعتبار للقوانين والتشريعات ذات العلاقة، بل وفقاً للأجندة السياسية لطرفي الأزمة الراهنة. ومن بين تلك الوسائل، التدخل في الشؤون الداخلية للجمعيات، من خلال تعيين مجالس إدارات مؤقتة بدلاً عن مجالس الإدارات الأصلية بشكل مخالف للقانون، خاصة تلك المحسوبة على أحد الطرفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، والاعتداءات من قبل الأجهزة الأمنية، كاقترام وتفتيش الجمعيات والمؤسسات الأهلية المقربة على أحد طرفي الأزمة في الضفة وغزة.

وسجل العام ٢٠٠٩ زيادة غير مسبوقه في عدد أحكام الإعدام الصادرة عن المحاكم الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد صدر خلال هذا العام سبعة عشر حكماً بالإعدام، أربعة عشر منها صدرت في قطاع غزة، وثلاثة أحكام صدرت في الضفة الغربية، علماً بأن جميع تلك الأحكام صدرت عن محاكم عسكرية. وبذلك يكون العام ٢٠٠٩، هو الأسوأ في تاريخ السلطة الوطنية الفلسطينية حيث شكلت أحكام الإعدام الصادرة خلاله ما نسبته ١٧٪ من مجمل الأحكام التي بلغ عددها ١٠٠ حكم على مدى خمسة عشر عاماً، منذ نشأة السلطة الوطنية الفلسطينية عام ١٩٩٤. ومع ذلك، يعبر المركز الفلسطيني عن ارتياحه لعدم تطبيق أي حكم إعدام خلال هذا العام. وجدد المركز دعوته للرئيس الفلسطيني بعدم المصادقة على تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة عن المحاكم الفلسطينية. كما حذر المركز من استغلال حالة الانقسام السياسي في تنفيذ القرارات الصادرة بتطبيق عقوبة الإعدام دون مصادقة الرئيس الفلسطيني عليها خصوصاً في ظل ارتفاع العديد من الأصوات من قبل مسؤولين في الحكومة في غزة تنادي للنظر بقانونية تنفيذ أحكام الإعدام دون مصادقة الرئيس الفلسطيني عليها، لانهاء

المدة المقررة قانوناً لولايته الرئاسية.

وما تزال حالة الانقسام السياسي وتنازع الصلاحيات بين الحكومتين في غزة ورام الله وما تتخذانه من إجراءات تنعكس سلباً على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين في قطاع غزة والمتدهورة أصلاً بفعل العقوبات الجماعية وسياسة الحصار التي تفرضها قوات الاحتلال الإسرائيلي. وشكلت الخدمات الصحية والحق في الصحة الحالة الأبرز لتدهور الخدمات الحكومية جراء الانقسام. وقد شكل قرار وزير الصحة في رام الله بوقف التغطية المالية للمرضى الفلسطينيين في المستشفيات الإسرائيلية، نموذجاً صارخاً لحرمان المئات من المرضى الذين كانوا بحاجة لعلاجهم في تلك المستشفيات. ومثلت تداعيات أزمة دائرة العلاج في الخارج في قطاع غزة، والتي توقفت عن العمل لأكثر من شهر بسبب قرار وزير الصحة في غزة بالسيطرة على مكاتبها، خطراً هدد المئات من مرضى القطاع الذين توقف تحويلهم إلى خارج القطاع. وقد أدت تلك القرارات والتداعيات الناجمة عن حالة الانقسام إلى وفاة عدد من المرضى وهدد حياة مئات آخرين وفاقم من معاناتهم ومعاناة ذويهم.

توصيات

في ضوء التدهور المستمر في أوضاع حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، يقدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان التوصيات التالية لكل من المجتمع الدولي والسلطة الوطنية الفلسطينية. ويأمل المركز أن تأخذ الأطراف الدولية التوصيات الواردة على محمل الجد وأن تظهر قدرة وإرادة على فرض القانون الدولي والالتزام به. كما يأمل المركز أن تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية، بما في ذلك الحكومتان في غزة ورام الله، بموجب التوصيات الخاصة بها الواردة أدناه، وذلك في نطاق ما تتحملانه من مسؤوليات.

توصيات للمجتمع الدولي

١. تنفيذ جميع التوصيات التي تضمنها تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق في الصراع الذي دار في قطاع غزة خلال الفترة بين ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٨ - ١٨ يناير ٢٠٠٩ (تقرير غولدستون)، بما في ذلك:
 - أ. حث مجلس الأمن على إقرار التقرير، وعلى تنفيذ جميع آليات المحاسبة الواردة في التقرير بشكل عاجل، وبالتحديد إحالة الأمر إلى المحكمة الجنائية الدولية بموجب الفصل السابع في حال عدم قيام الطرفين الإسرائيلي والفلسطيني بإجراء تحقيقات نزيهة.
 - ب. الطلب من الحكومة السويسرية، باعتبار سويسرا الدولة المودعة لاتفاقيات جنيف، الدعوة لاجتماع الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية.
٢. في الوقت الذي يدين فيه المركز الطريقة التي تمت فيها إقرار تقرير غولدستون، فإنه يطالب بأن يتم التعامل ايجابياً مع جلسة مجلس حقوق الإنسان في شهر مارس القادم، وأن ينظر المجلس فيما إذا كانت الأطراف ذات الصلة قد قامت بالتحقيق.
٣. يطالب اللجنة الرباعية (الأمم المتحدة-الولايات المتحدة-الاتحاد الأوروبي والاتحاد الروسي) باتخاذ موقف صريح وإجراءات عملية لوقف الحصار المفروض على قطاع غزة.
٤. اتخاذ إجراءات جادة لوقف العقوبات الجماعية ضد المدنيين الفلسطينيين المحميين بموجب القانون الدولي، ووضع حد للحصار المشدد الذي تفرضه قوات الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة منذ يونيو ٢٠٠٦ والذي استمرت فصوله خلال العام ٢٠٠٩.
٥. الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، منفردة أو مجتمعة، مطالبة بتحمل مسؤولياتها القانونية والأخلاقية والوفاء بالتزاماتها، والعمل على ضمان احترام إسرائيل للاتفاقية وتطبيقها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بموجب المادة الأولى من الاتفاقية. أن الصمت الدولي على الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية التي تقتربها قوات الاحتلال الإسرائيلي يشجع إسرائيل على التصرف كدولة فوق القانون وعلى ارتكاب المزيد من الجرائم بحق المدنيين الفلسطينيين دون ملاحقة.
٦. تحمل مسؤولياته في إعادة إعمار ما دمرته آلة الحرب الإسرائيلية

خلال عدوانها على غزة، بما في ذلك تحمل نفقات إعادة الإعمار، والضغط على سلطات الاحتلال من أجل فتح معابر القطاع لإدخال المواد اللازمة لإعادة الإعمار.

٧. التأكيد على أن الاحتلال الإسرائيلي لا يزال قائماً في قطاع غزة بشقيه المادي والقانوني، رغم تنفيذ إسرائيل لخطة الفصل أحادية الجانب، وأن ما حصل هو إعادة انتشار لقوات الاحتلال في القطاع لا إنهاءً لاحتلاله. وبالتالي لم يطرأ تغيير على الوضع القانوني لقطاع غزة، وفقاً للقانون الدولي، مما يوجب على المجتمع الدولي والمنظمات الدولية الاستمرار في التعامل مع قطاع غزة كجزء من الأرض الفلسطينية المحتلة.
٨. دعوة الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، في ظل الحصانة التي تمنحها إسرائيل، بما في ذلك النظام القضائي الإسرائيلي، لمجرمي الحرب الإسرائيليين وتوفير الغطاء القانوني لهم.
٩. وقف كل المساعي السياسية الرامية لتعديل القوانين في بعض البلدان الأوروبية بهدف سد الطريق أمام الفرص التي توفرها الولاية القضائية الدولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين.
١٠. دعوة منظمات المجتمع المدني الدولية بما فيها منظمات حقوق الإنسان، نقابات المحامين، ولجان التضامن الدولية إلى تكثيف جهودها في مواجهة المحاولات المذكورة والتي ستمس بحقوق ملايين الضحايا حول العالم الذين ينظرون إلى اللجوء إلى الولاية القضائية الدولية كفرصة وحيدة للانتصاف وملاحقة مجرمي الحرب في العالم بأسره.
١١. المركز يقدر عالياً وفود التضامن الدولية ووقفاتهم أثناء وبعد العدوان على غزة، لكنه في الوقت ذاته يؤكد أن المسؤول الأول والأخير عن حركتهم ومنعهم من الوصول إلى القطاع هو الاحتلال الإسرائيلي. ولذا، يجب عدم حرف الأنظار عن المسئول الرئيسي وتحويلها إلى جهات أخرى.
١٢. اتخاذ إجراءات عملية من أجل ضمان إزالة جدار الضم الذي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي بناءه في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة. ويطالب المركز على نحو خاص الأمم المتحدة باتخاذ إجراءات تتناسب والرأي الاستشاري الصادر في العام ٢٠٠٤ عن محكمة العدل الدولية، وهي أعلى هيئة قضائية دولية وجزء من المنظمة الأممية نفسها، والقاضي باعتبار الجدار غير قانوني.

١٣. دعوة المجتمع الدولي إلى وقف جريمة الاستيطان في الأرض الفلسطينية المحتلة وإزالة المستوطنات، والشركات العالمية إلى وقف المشاريع المساهمة داخل المستوطنات الإسرائيلية.
١٤. دعوة الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الاتحاد إلى العمل على تفعيل المادة الثانية من اتفاقية الشراكة الإسرائيلية - الأوروبية التي تشترط ضمان احترام إسرائيل لحقوق الإنسان. ويناشد المركز دول الاتحاد الأوروبي بوقف كل أشكال التعامل مع السلع والبضائع الإسرائيلية، خاصة تلك التي تنتجها المستوطنات الإسرائيلية المقامة فوق الأرض الفلسطينية المحتلة.
١٥. أمام الاستهداف الواضح من جانب حكومة إسرائيل وقوات احتلالها ضد وفود التضامن الدولي ومنع أعضائها من الدخول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، بل ومنعهم حتى من الدخول إلى إسرائيل أحياناً، يدعو المركز إلى العمل من أجل ضمان حرية الحركة والسفر للوفود الدولية القادمة للأراضي الفلسطينية المحتلة، أسوة بالحرية التي يتمتع بها رعايا دولة إسرائيل في الخارج.
١٦. دعوة المجتمع الدولي لدعم جهود المصالحة الفلسطينية، ويشدد المركز على أن فرض المقاطعة، بما في ذلك رفض التعامل مع حكومة الوحدة الوطنية التي نتجت عن اتفاق مكة في فبراير ٢٠٠٧، كانت عاملاً أساسياً وراء عودة الاقتتال الداخلي وتكريس حالة الانقسام في السلطة الوطنية. بالتالي، فإن المجتمع الدولي مطالب ببذل جهود ملموسة لإنهاء تلك الحالة وتقديم ضمانات علنية خصوصاً من قبل الاتحاد الأوروبي تقضي بدعم جهود المصالحة وبقبول نتائجها ونتائج أية انتخابات مستقبلية إذا ما توفرت فيها شروط الشفافية والنزاهة.
١٧. أخيراً، التأكيد بأنه لا سلام على حساب حقوق الإنسان والضحايا. كما يؤكد أن أية تسوية سياسية مستقبلية لا تأخذ في الاعتبار معايير القانون الإنساني الدولي ومبادئ حقوق الإنسان، لن يكتب لها النجاح، ولن تؤدي إلى تحقيق حل عادل للقضية الفلسطينية. وستبقى المنطقة عرضة لمزيد من التوتر وعدم الاستقرار. وبناءً عليه، فإن الحكومات ومنظمات المجتمع المدني مطالبة جميعاً بالعمل على تطبيق القانون الدولي في الحالة الفلسطينية.

توصيات للسلطة الوطنية الفلسطينية

١. حركتنا فتح وحماس مطالبتان باستكمال الحوار ووقف الصراع السياسي والشرح القائم في رأس هرم السلطة الوطنية الذي اتسع ليطال كل مكونات النظام السياسي للسلطة، مما أدى إلى تكريس حالة الفصل القائمة بين الضفة الغربية وقطاع غزة. ويؤكد المركز أن بقاء الوضع القائم من انقسام مدمر، وعدمية سياسية هو تدمير للقضية الفلسطينية، وان لا خيار للفلسطينيين إلا الحوار والمصالحة من أجل إنهاء الانقسام واستعادة الوحدة الوطنية.
٢. إعادة الاعتبار للسلطة القضائية واتخاذ إجراءات جادة لوضع حد لتسييس القضاء والزج به في أتون الصراع القائم والعمل على وقف انهياره، خدمة لمصالح المواطنين.
٣. ضرورة التوافق وتهيئة الأجواء من أجل عقد الانتخابات العامة الرئاسية والتشريعية والمحلية.
٤. إعادة الاعتبار للسلطة التشريعية من خلال السماح الفوري لرئيس المجلس التشريعي بممارسة مهام منصبه ووقف تعطيل عمل المجلس التشريعي، ووقف إصدار أو تجميد العمل بالقوانين والتشريعات الصادرة عن كتلة التغيير والإصلاح في غزة، أو القرارات بقوة القانون الصادرة عن الرئيس في رام الله.
٥. وقف الاعتقالات غير القانونية خاصة تلك التي تستهدف نشطاء وأنصار حركتي حماس وفتح في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، وضمان الإفراج عن المعتقلين، ووضع حد لجرائم التعذيب في مراكز الاعتقال والتوقيف التي تشرف عليها الأجهزة الأمنية في كل من قطاع غزة والضفة الغربية.
٦. اتخاذ إجراءات فعالة لوقف كافة مظاهر الانفلات الأمني التي ما تزال قائمة في الأرض الفلسطينية المحتلة وتحصد عشرات الأرواح من المدنيين الفلسطينيين.
٧. إجراء تحقيقات في جميع الجرائم والاعتداءات التي اقترفت بحق المواطنين وممتلكاتهم ومحاسبة جميع المتورطين فيها وتقديمهم للعدالة، وضمان إصدار تعليمات صارمة للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من قوى الأمن الفلسطينية تحظر عليهم حمل السلاح خارج

إطار المهام الرسمية تحت طائلة المسؤولية القانونية، وعدم السماح لهم باستخدام السلاح، سواء الرسمي منه أو الخاص، لإرهاب المواطنين وتهديدهم والمس بحياتهم وسلامتهم البدنية، وتقديم كل من يخالف ذلك للعدالة.

٨. ضمان تمتع المواطن الفلسطيني بممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك وقف كافة الاعتداءات على الصحفيين وعلى المؤسسات الإعلامية، خاصة تلك المحسوبة على طرفي النزاع. كما يدعو السلطة إلى عدم فرض قيود على عمل الأحزاب وضمن التعددية وفقاً لما كفله الدستور.

٩. ضمان تمتع المواطن الفلسطيني بممارسة الحق في التجمع السلمي، بما في ذلك المسيرات السلمية والاجتماعات العامة، مع التأكيد على ضرورة التزام المجتمعين بالطابع السلمي لها.

١٠. ضمان الحق في تكوين الجمعيات والاتحادات، ووقف الاعتداءات على المؤسسات، وعدم الزج بمنظمات المجتمع المدني وتحييدها عن أي شكل من أشكال الصراع، وإعادة فتح كافة الجمعيات التي تم إغلاقها لأسباب سياسية، ووقف كافة أشكال الاعتداءات على المقرات الحزبية في الضفة وغزة.

١١. وقف العمل بعقوبة الإعدام والامتناع عن تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة حتى الآن، والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الفلسطينية.

١٢. إجراء تحقيقات داخلية فيما جاء عليه تقرير غولدستون، بحيث تكون تلك التحقيقات مستقلة ومهنية وفق المعايير الدولية وتستجيب لمتطلبات ما أوصى به التقرير في الفترة الزمنية التي حددها.

١٣. تفعيل كل تأثير دبلوماسي وسياسي للسلطة الوطنية والمنظمة التحرير الفلسطينية في مجال حقوق الإنسان وفي الجمعية العامة للأمم المتحدة لمتابعة العمل على تنفيذ توصيات تقرير لجنة تقصي الحقائق (تقرير غولدستون).

١٤. التأكيد مجدداً على الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وفقاً لما جاء في الإعلانات والعهود والمواثيق الدولية ذات الصلة، ومراعاة أن جميع الإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطة يجب أن تتماثل مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتحترم الحقوق الأساسية للمواطنين.